

الشورى يوافق على عدد من مشروعات القوانين

الموافقة على تعديل «دخول وخروج الوافدين وإقامتهم»

إنشاء لجنة دعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة

كتب- يوسف بوزية

ناقش مجلس الشورى في جلسته أمس، برئاسة سعادة السيد أحمد بن عبد الله بن زيد آل محمود، رئيس المجلس عدداً من مشروعات القوانين، شملت مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم، حيث قرر الموافقة عليه، وإزالة توصياته بشأنه إلى الحكومة الموقرة.

الدعوة لشراء الدولة للمنتج الوطني وإدخاله في المساعدات الدولية

اللجنة ضمن اللائحة التفتيشية لجنة الأوبئة، وقالت بوجو إن التعريف في مشروع القانون ورد وفقاً لتعليمات متطلبات نشاط اللجنة الأوبئة الدولية وحتى تتماشى مع متطلباتها.



الدكتور يوسف عبيدان



سعادة السيد أحمد بن عبدالله بن زيد آل محمود



محمد بن عبدالله السليطي

التوصية بإدارة خاصة لتسويق المنتج الوطني خارج الدولة



ناصر بن سلطان الحمويدي



رashed المعضادي



دخان الحمد



دخان الحمد

المسند : هدفنا دعم تنافسية المنتجات الوطنية

الإعلامية حول مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2016 بتنظيم الأندية الرياضية، وأوضحت الدكتورة هند المفتاح مقرر اللجنة، أن فريق اللجنة قام بإعداد تقرير مختصر حول مقارنة بين جميع نصوص القانون الحالي والقوانين السابقة من حيث المقارنات الموجودة، وأضافت أن اللجنة توصي في تقريرها بالموافقة على مشروع القانون بصورته المعدلة، عدا المادة رقم 17، وذلك بإضافة اللغة العربية التي حذف من هذا القانون، وترى اللجنة أن هذا التعديل يتماشى مع ما تم التوصل إليه من قبل حول مشروع قانون حماية اللغة العربية، وأشارت إلى أنه وحسب اللغة المذكور فإنه يتم استخدام اللغة العربية باعتبارها اللغة الرسمية في الدولة، وقالت إن هناك ملاحظة أخرى لم يتم النص عليها في التوصية، وهي حول تعريف اللجنة الأوبئة حيث لم يتم الإشارة لها في توصيات اللجنة، وأوضحت بأنه وبعد الإطلاع على مرسوم 36 لسنة 2006م، فإن اللجنة الأوبئة العربية كإحدى الهيئات المتخصصة في اللجنة الدولية للتصديقات العالمية، وبالتالي يرى ضرورة أن يحافظ العرب على هذا الحق الوطني.

قال محمود، رئيس المجلس «هناك موافقة، ولا بأس أن نضيف فقرة تتضمن إعادة تفعيل افضلية المنتج الوطني في المشتريات باعداد تقرير مختصر حول مقارنة بين جميع نصوص القانون الحالي والقوانين السابقة وبعد مناقشة مشروعي القانونين المذكورين بشأن المجلس عليهما وقرر إحالة توصياته بشأنهما إلى الحكومة الموقرة».

الاقتصاد الوطني عموماً، ودر مقرر اللجنة، على بن عبد اللطيف السند، قائلاً «الافتراح جيد ويصب في مصلحة المنتج الوطني، ولكن نترك الحرية للجنة لتحديد ما هو مفيد للمنتج المحلي، ومن الممكن أن نتواصل مع اللجنة في هذا الشأن».

المتشابهة لأحداث توازن ومنعاً للاغراق لتتعلق السوق ومنح الرخص من خلال دراسات معمقة لحاجات السوق.



خطوة ممتازة

وعلق سعادة السيد محمد بن عبدالله السليطي، نائب رئيس المجلس قائلاً «حقيقة أن توصيات اللجنة تتوافق مع توجهات وفلسفة مشروع القانون، ونسبم في دعم تنافسية المنتج المحلي سواء كان زراعياً أو صناعياً، وتحت من الممارسات الضارة، وهذا المشروع يعتبر خطوة ممتازة من قبل الحكومة لا سيما في هذه الفترة الهامة لدعم المنتجات الوطنية من المنافسة غير العادلة في كثير من الأحيان، كما يعطي القطاع الخاص دفعة قوية للاستثمار في الأبحاث والتطوير، وأضاف «دولة قطر من الدول الرائدة للعديد من الدول في مختلف أرجاء المعمورة، وهذا الاقتراح على اللجنة إضافة توصية بتعديل شروط الدولة للمنتجات المحلية الصناعية وتقديمها للدول الأجنبية، وهذا خطوة مهمة، وهذا يحقق هدفين أولاد دعم المنتج المحلي، وثانياً ترويجه في خارج الوطن وبالتالي تعود المصلحة على

لجنة خاصة

وينص المشروع على أن تسري أحكام هذا القانون بما لا يتعارض مع أحكام اتفاقية منظمة التجارة العالمية.

تعديل الخروج

كما وافق مجلس الشورى على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 21 لسنة 2015 بشأن تنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم، وقرر زرع توصياته للحكومة الموقرة، وفي هذا السياق، نوه سعادة السيد أحمد بن عبدالله آل محمود، رئيس المجلس بأن القانون السابق كان يعطي لوفاد الحق بالخروج بمجرد إخطار صاحب العمل، إلا أن هذا القانون يعطي صاحب الشركة الحق في تقييد حركة 10 ٪ من مجموع الموظفين خاصة المهتمين في الشركة، ممن يحل غيابهم بمراتب العمل، بحيث لا يمكن مغادرتهم البلاد إلا بموافقة صاحب العمل.

تعديل الخروج

وتناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية حول مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2016 بتنظيم الأندية الرياضية.

تعديل الخروج

كما ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون المالية والإعلامية حول مشروع قانون بشأن دعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة بأنها ممارسات الضارة والدعم المخصص والزريبة في الواردات، وعرف مشروع القانون الممارسات الضارة في التجارة الدولية بأنها ممارسات الإغراق وعرف الإغراق بأنه تصدير منتج إلى الدولة بسعر تصدير أقل من قيمته العادية للمنتج المشابه في البلد المرسل من مجرى التجارة العادية.